

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم سيدي سليمان

المجلس الإقليمي

ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة
من أجل الحد من ظاهرة انتشار الكلاب
والقطط الضالة بإقليم سيدي سليمان

الديباجة

- تماشيا مع التوجيهات الملكية السامية في مجال الصحة العامة والمحافظة على البيئة.
- ووعيا بالأهمية التي يكتسبها تدبير ظاهرة انتشار الكلاب والقطط الضالة للحد من خطر انتقال بعض الأمراض المعدية والفتاكة كالسعار والليشمانيا الحشوية وداء الأكياس المائية وغيرها من الأمراض المنقولة، وكذا تحسين محيط عيش الساكنة وحمايتها من الإزعاج الناجم عن هذه الظاهرة.
- وانسجاما مع الاستراتيجية الوطنية للتدبير المندمج لمحاربة النواقل، وإدراكا بضرورة التشارك والتعاون في مجال تدبير الشأن المحلي الوقائي، وما يتطلبه ذلك من تكثيف الجهود لضمان وحفظ سلامة وصحة المواطنين.
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 صادر في 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.69 الصادر في 18 رمضان 1434 الموافق 27 يوليوز 2013 بتنفيذ القانون رقم 56.12 المتعلق بوقاية الأشخاص وحمايتهم من أخطار الكلاب.
- بناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) لاسيما المادة 88 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2-17-450 صادر في 04 من ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على مقتضيات الدورية المشتركة لوزارة الفلاحة والتنمية القروية ووزارة الداخلية ووزارة الصحة رقم 5873 بتاريخ 14 نونبر 2003، المتعلقة بمحاربة داء السعار.
- بناء على الدورية المشتركة لوزارة الفلاحة والتنمية القروية ووزارة الداخلية ووزارة الصحة رقم 16 بتاريخ 15 أبريل 2005، المتعلقة بمحاربة الأكياس المائية.

- بناء على المذكرة التأطيرية للسيد وزير الداخلية تحت عدد 12059 بتاريخ 29 يونيو 2019 المتعلقة باتفاقية الإطار للشراكة والتعاون لمعالجة ظاهرة الكلاب والقطط الضالة.
- وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته في تدبير وتسيير المحجز الإقليمي للكلاب والقطط الضالة بإقليم سيدي سليمان، في إطار المقاربة الجديدة المبنية على إجراء عمليات التعقيم الجراحية لهذه الحيوانات للحد من تكاثرها.
- بناء على الاتفاقية الأصلية المبرمة بين عمالة إقليم سيدي سليمان والمجلس الإقليمي لسيدي سليمان و المندوبية الإقليمية للصحة والحماية الاجتماعية و المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية و الجماعات الترابية المعنية (جماعة سيدي يحيى الغرب، جماعة القصيبية، جماعة الصفاقية، جماعة عامر الشمالية، جماعة أولاد احسين، جماعة المساعدة، جماعة بومعيز، جماعة داربلعامري، جماعة أزغار، جماعة أولاد بن حمادي)؛
- وبناء على مداولة المجلس الإقليمي لسيدي سليمان خلال دورته العادية لشهر يونيو 2023 بتاريخ 12 يونيو 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة سيدي سليمان خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة سيدي يحيى الغرب خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة القصيبية خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة الصفاقية خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة عامر الشمالية خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة أولاد احسين خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة المساعدة خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛

- وبناء على مداولة مجلس جماعة بومعيز خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة أزغار خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة دار بلعامري خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛
- وبناء على مداولة مجلس جماعة أولاد بن حمادي خلال دورته الاستثنائية بتاريخ..... 2023؛

فإن الموقعين

- عمالة إقليم سيدي سليمان.
- المجلس الإقليمي لسيدي سليمان.
- المندوبية الإقليمية للصحة والحماية الاجتماعية.
- المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.
- الجماعات الترابية المعنية بالإقليم.

قد اتفقوا على ما يلي :

المادة 1 : أهداف الملحق التعديلي رقم 1

يهدف هذا الملحق التعديلي إلى إشراك جماعة سيدي سليمان في تنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية الأصلية من أجل الحد من ظاهرة انتشار الكلاب والقطط الضالة بإقليم سيدي سليمان .

المادة 2 : التزامات الجماعة الترابية سيدي سليمان

تلتزم الجماعة الترابية سيدي سليمان بتقديم كافة المساعدات والتسهيلات لإنجاح عملية جمع الكلاب والقطط الضالة بتراب الجماعة، خاصة الموارد البشرية المختصة بمصالحها (المصالح التقنية والبيطرية).

ويسري عليها نفس الأحكام والشروط المتضمنة بالاتفاقية الأصلية.

المادة 3 : بنود الاتفاقية الأصلية

تبقى جميع بنود الاتفاقية الأصلية المتعلقة بالحد من ظاهرة انتشار الكلاب والقطط الضالة بإقليم سيدي سليمان على حالها دون تغيير.

المادة 4 : دخول الاتفاقية الملحقة حيز التنفيذ

تدخل الاتفاقية الملحقة رقم 1 حيز التنفيذ فور التوقيع من قبل كافة الشركاء والتأشير عليها من طرف السيد عامل إقليم سيدي سليمان.

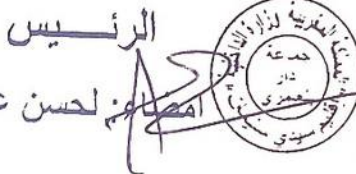
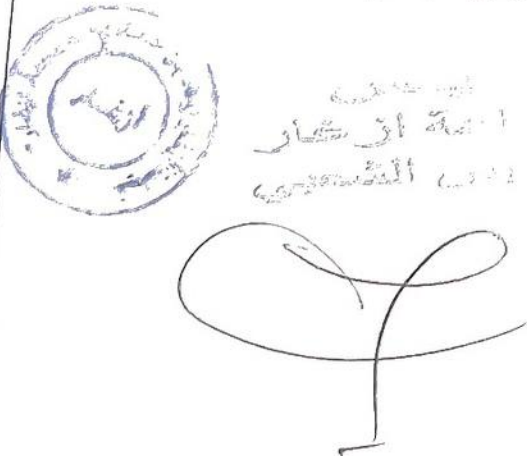
المادة 5 و الأخيرة : إجراءات عامة

تعدُّ وتوقع هذه الاتفاقية في 14 نـظير أصلي.

سيدي سليمان في _____ /

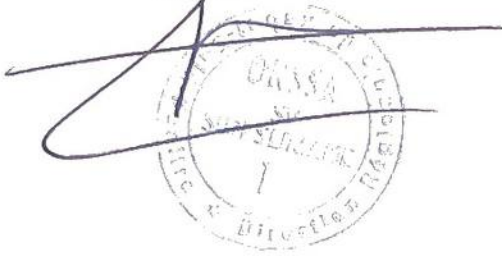
رقم 01 لاتفاقية شراكة من أجل الحد من ظاهرة انتشار الكلاب والقطط
الضالة بإقليم سيدي سليمان.

التوقيعات :

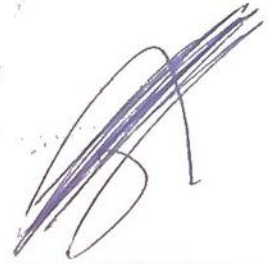
<p>رئيس مجلس جماعة سيدي يحيى الغرب</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة القصصية</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة سيدي سليمان</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة الصفاقة</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة عامر الشمالية</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة أولاد اجسود سليمان</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة بومعيز</p>  <p>الرئيس ابراهيم لقرعة</p>	<p>رئيس مجلس جماعة دار بلعامري</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة أولاد بن حمادي</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة أزغار</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة المساعدة</p>  <p>SAADA صاحب BBAR</p>	

المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات

الغذائية



المندوبية الإقليمية للصحة والحماية
الاجتماعية



رئيس المجلس الإقليمي لسليمان

رئيس المجلس الإقليمي لسليمان
عبد الواحد مخلوقي



تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي سليمان

15 / نوفمبر 2023



عامل إقليم سيدي سليمان

عبد المجيد الكيال